

إحكام الأحكام

عدم الإنكار دليل الجواز .

وقوله [فأرسلت الأتان ترتع] أي ترعى وفي الحديث دليل على أن عدم الإنكار حجة على الجواز وذلك مشروط بأن تنتفي الموانع من الإنكار ويعلم الاطلاع على الفعل وهذا ظاهر ولعل السبب في قول ابن عباس ولم ينكر علي أحد ولم يقل : ولم ينكر النبي A علي ذلك : أنه ذكر أن هذا الفعل كان بين يدي بعض الصف وليس يلزم من ذلك اطلاع النبي A على ذلك لجواز أن يكون الصف ممتدا فلا يطلع عليه لفقد شرط الاستدلال بعدم الإنكار على الجواز وهو الاطلاع مع عدم المانع أما عدم الإنكار ممن رأى هذا الفعل : فهو متيقن فترك المشكوك فيه وهو الاستدلال بعدم الإنكار من النبي A وأخذ المتيقن وهو الاستدلال بعدم إنكار الرائيين للواقعة وإن كان يحتمل أن يقال : إن قوله ولم ينكر ذلك علي أحد يشمل النبي صلى الله عليه وسلم وغيره لعموم لفظة أحد إلا أن فيه ضعفا لأنه لا معنى للاستدلال بعدم إنكار غير الرسول A بحضرته وعدم إنكاره إلا على بعد